الفصل التاسع والثلاثون

التعليم العالي بالمغرب: عدم تحسن النوعية رغم الإصلاحات

عبدالعالي كعواشي[١]

ملخص

يصف هذا التقرير التطور التاريخي للتعليم العالي بالمغرب في القطاعين العام والخاص. وترتكز منهجية التقرير على عدة مصادر كبعض الوثائق والتقارير الوطنية، وأرشيف الإحصائيات للوزارة الوصية.

يقسم التقرير تطور التعليم العالي الحكومي إلى أربع فترات زمنية: فترة التعليم الديني التقليدي، وفترة التعليم العصري للمستعمر، وفترة إرساء نظام تعليمي وطني، ثم فترة الإصلاحات الكبرى. وذكر التقرير بالتحولات التي عرفها تطور التعليم العالي الخاص، خاصة من حيث التزايد الكبير في أعداد المؤسسات والطلاب، ومن حيث العوامل التي شجعت على نشوئه وتطوره كالتشريعات والحوافز، والانفجار السكاني في السبعينات، وتدهور نوعية الجامعات العامة، والبطالة بين خريجي المؤسسات العامة، وقصر مدد أسلاك الدراسات في التعليم الخاص، والطبيعة المهنية للمسالك بالتعليم الخاص. ووصف التقرير حكامة التعليم العالي في المغرب والتي تقوم، على الصعيد الوطني، من قبل ثلاثة هيئات للتنسيق هي: اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، ومجلس تنسيق مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، ولجنة تنسيق التعليم العالي الخاص. أما على الصعيد المحلي، فتتم عمليات التدبير وصنع القرار عبر مجلس الجامعة ومجالس المؤسسات. وتوصل التقرير إلى أن نوعية التعليم العالي العام كانت جد مشرفة خلال الستينات وبداية السبعينات من القرن العشرين، وبعد ذلك بدأت هذه النوعية في التدهور المستمر بفعل تكاثر أعداد الطلاب. أما بالنسبة لنوعية التعليم العالي الخاص، فهي شديدة التغير بين المؤسسات، حيث يوجد تفاوت كبير بين مؤسسات قليلة ذات نوعية عالية ومؤسسات أخرى ذات نوعية رديئة.

مقدمة

للتعليم العالي دور أساسي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلدان. وفي أيامنا هذه، ازدادت أهميته في بناء مجتمع العلم والمعرفة والتكنولوجيا.

وإيمانا بهذا الدور الحيوي والاستراتيجي، فقد انخرط المغرب في العديد من الورش قصد تطوير التعليم العالي وتحسين جودته. وهكذا فمنذ الاستقلال، بدأ المغرب في عملية بناء نظام حديث للتعليم العالي لتنمية البلاد. ومباشرة بعد الاستقلال، تم تعيين أربعة مبادئ أساسية للنظام التعليمي هي: التعميم، والتوحيد، ومغربة الأطر، والتعريب. ومنذ ذلك الوقت، اعتمدت العديد من الاختيارات والتوجهات للسياسة التعليمية وذلك بتبني سلسلة من الإصلاحات، من أبرزها: تنظيم التعليم العالي الحديث من خلال إنشاء جامعة محمد الخامس بالرباط في عام ١٩٥٩، وإصلاح

(١) د. عبد العالي كعواشي أستاذ في المدرسة العليا للتكنولوجيا بجامعة محمد الأول، وجدة المغرب. حاصل على الدكتوراه في الرياضيات التطبيقية، تخصص: احتمالات وإحصاء، من جامعة محمد الأول، بريد إلكتروني: akaaouachi@hotmail.com

عام ١٩٧٥ حول مهام وتنظيم الجامعات وكذلك النظام الأساسي لأعضاء هيئة التدريس، وإصلاح عام ١٩٩٧ بشأن وضع النظام الأساسي للمدرسين الباحثين ونظام الدراسات العليا والدكتوراه، وإصلاح العقد ٢٠٠٠-٢٠١٠ المتعلق بتطبيق توجهات الميثاق الوطني للتربية والتكوين ومقتضيات القانون ٠١-٠٠ بما في ذلك اعتماد الهندسة البيداغوجية LMD[١]، والنفس الجديد للإصلاح بتطبيق البرنامج الاستعجالي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢.

من الناحية الكمية، تم تسجيل تقدم هام في جميع مؤشرات نظام التعليم العالي. فقد شهد عدد الطلاب تطوراً كبيرا وسريعا حيث ارتفع من ٥٢٣ ,١ طالباً في عام ١٩٥٦ إلى ٠٦٠ ,٣٥٥ طالباً في عام ٢٠١١. وساهم هذا التطور الكبير في تحويل التعليم العالي المغربي من نظام نخبوي (elitist system) إلى نظام آخر جماهيري(mass system). ونجم عن هذا التطور نمو كبير في أعداد المؤسسات والمدرسين، وتنوع معتبر في تخصصات التكوينات. ومع ذلك، فما زالت منظومة التعليم العالي تبحث عن جودة مقبولة، خاصة في المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح[٢]، وذلك لأجل تحسين المردودية الداخلية والخارجية. فالنوعية الجيدة هي فقط سمة المؤسسات ذات الاستقطاب المحدود[٣] وبعض المؤسسات الخاصة المعترف بها من قبل أرباب العمل.

واليوم، يشمل فضاء التعليم العالي بالمغرب كلا من التعليم العالي العام والتعليم العالي الخاص. وينقسم التعليم العالي العام إلى نوعين: يتعلق النوع الأول بالجامعات العامة التي تتكون من كليات ومدارس وطنية عليا، بينما يشمل النوع الثاني مؤسسات تكوين الأطر التابعة لقطاعات وزارية مختلفة. أما التعليم العالي الخاص، فهو يتألف من العديد من المدارس والمعاهد والمراكز، فضلا عن شبكة من الجامعات مكونة من جامعة الأخوين التي لها وضع خاص (مؤسسة عمومية بتدبير خصوصي)، ومن جامعتين خاصتين جديدتين هما: الجامعة الدولية للرباط والجامعة الدولية للدار البيضاء، حيث تمكنت هاتان الجامعتان من الحصول على التسمية "جامعة خاصة" في شهر تموز/ يوليو من عام ٢٠١١، وفقا لأحكام القانون الجديد.

تهدف الدراسة إلى تحليل التطور التاريخي لنظام التعليم العالي بالمغرب في القطاعين العام والخاص، وهذا طرح في غاية الأهمية لأن دراسة التاريخ ضرورية لفهم الحاضر والتنبؤ بالمستقبل (Prost, 1996 ; Ricœur, 1995). وهي تحاول الإجابة على بعض الأسئلة المتعلقة بعدة جوانب للموضوع: ما هو التطور الكمي للتعليم العالي العام والخاص؟ ما الخيارات والمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها السياسة التعليمية في التعليم العالي؟ ما الإصلاحات الرئيسية في التعليم العالي منذ الاستقلال؟ ما العوامل التي شجعت على نشوء وتطور التعليم العالي الخاص؟ ما الإطار القانوني للتعليم العالي الخاص؟ أية جودة في التعليم العالي بالمغرب؟

وترتكز المنهجية التي يقوم عليها التقرير بوصف حالة النظام اعتماداً على الجوانب الكمية والجوانب النوعية، وكذا على التوجهات والسياسات المتخذة على عدة فترات من الزمن. فمصدر المعلومات الواردة في هذا التقرير، هو بعض الوثائق والتقارير الوطنية، تم إدراجها في قائمة المراجع في نهاية هذا التقرير. أيضا، فالإحصاءات مأخوذة من قواعد بيانات وأرشيف الإحصائيات للوزارة الوصية.

(١) LMD : إجازة ـ(Bachelor) ماجستير (Master) دكتوراه (Doctorate)

(٢) هي مؤسسات لا تفرض شروطا لولوج الطلاب.

(٣) هي مؤسسات تفرض شروطا لولوج الطلاب، ومنها معدلات المرحلة الثانوية واجتياز مباراة دخول.

أولا: تطور التعليم العالي الحكومي بالمغرب

١. حالة التعليم العالي قبل الاستقلال

قبل القرن العشرين، كان نظام التعليم العالي بالمغرب دينيا تقليديا، وكان يتمركز في جامعة القرويين التي تأسست في عام ٨٥٩ بمدينة فاس، وفي جامعة بن يوسف التي أحدثت سنة ١٥٦٤ بمدينة مراكش. وبالإضافة إلى علوم الدين والقانون، فقد شمل التدريس في كلتا الجامعتين مجالات أخرى مثل الرياضيات والطب والفلسفة والأدب والمنطق وعلم التنجيم، الخ. وقد تميز هذا التعليم بسمة النخبوية من خلال التركيز على الأسر البارزة الرئيسية في البلاد.

في فترة الحماية الفرنسية أدت سياسة التعليم إلى نشوء نظام متنوع للتعليم العالي، مركب من ثلاثة أنواع من التعليم تبعا للفئة المستهدفة من الطلاب وهي: الحفاظ على نظام التعليم الديني التقليدي، وإدخال نظام حديث للتعليم العالي، وتطوير التعليم اليهودي حسب النموذج الفرنسي.

لقد وضع الاستعمار نظاما حديثا للتعليم العالي من خلال إنشاء العديد من المؤسسات كمركز الدراسات القانونية في عام ١٩٢١، والمعهد المغربي للدراسات العليا في عام ١٩٢١، ومركز الدراسات العليا العلمية في عام ١٩٤٠، والمدرسة الفلاحية بمكناس في عام ١٩٤٥، والمدرسة المغربية للإدارة في عام ١٩٤٨. وارتبطت المؤسسات الثلاث الأولى بجامعة بوردو الفرنسية. وكانت اللغة الفرنسية هي لغة العلم في هذا النظام التعليمي الحديث، الذي كان موجها بالأساس إلى الفرنسيين المقيمين بالمغرب، في حين تم استبعاد وتهميش المغاربة من النظام باستثناء عدد قليل من أبناء أسر الصفوة.

وعلاوة على ذلك، تم تعزيز نظام التعليم الديني التقليدي عبر إحداث المعهد العالي للتعليم الأصيل بمدينة تطوان في عام ١٩٤٤ . وتم إرساء برامج تكوينية في اللغة العربية منذ عام ١٩١٤ من خلال إنشاء المدرسة العليا للدراسات في اللغة العربية واللهجات.

٢. حالة التعليم العالي خلال سنوات الاستقلال الأولى (١٩٥٥-١٩٦٥)

في السنة الأولى للاستقلال (١٩٥٥-١٩٥٦)كان التعليم العالي بالمغرب في سنة الاستقلال في مرحلة جنينية، حيث توزع العدد الإجمالي للطلاب المسجلين في مؤسسات التعليم العالي بين ٣٥٣ طالبا مغربيا (منقسما بين ٢٠٧ من الطلاب المسلمين و ١٤٦ من الطلاب اليهود) و ١٧٠ ,١ طالبا أجنبيا (أغلبهم من الفرنسيين). وتعكس هذه البيانات ضعف أعداد الطلاب الجامعيين في ذلك الوقت.

وقد تميزت السنة الجامعية ١٩٥٥-١٩٥٦ بعدة خصائص، أبرزها أن أكثر من أربعة أخماس من الطلاب تابعوا دراستهم العليا في الأدب والقانون؛ وأن معدل الإناث بالنسبة للمغاربة كان ضعيفا جدا بين المسلمين (طالبتان مسلمتان فقط)، مقارنة بالمغاربة اليهود والفرنسيين، وأن عدد المسجلين في السنة الأولى من التعليم العالي كان ضعيفا، ومرد ذلك إلى قلة أعداد الخريجين من المرحلة الثانوية(Merrouni, 1983).

مع حلول الاستقلال، واجه المغرب العديد من التحديات بما في ذلك إنشاء نظام تعليمي وطني مناسب. وقد ارتكزت السياسة الوطنية المتبعة في مجال التعليم على أربعة مبادئ رئيسية: نشر التعليم (تعليم أساسي مفتوح لجميع المغاربة) ومغربة الأطر (تعويض المتعاونين الأجانب بالأطر المغربية في مناصب الدولة)، والتعريب(اللغة العربية هي اللغة الوحيدة للتعليم)، وتوحيد التعليم (نظام متجانس تحت سيطرة الدولة). هذه هي توصيات اللجنة التي أحدثت في شهر حزيران/ يونيو

من سنة ١٩٥٧ لمراجعة البرامج قصد تحسين التعليم.

وخلال بداية هذه الفترة، وبسبب قلة أعداد الطلاب المغاربة وندرة المدرسين المغاربة، فقد ظل التعليم العالي بالمغرب تابعا الجامعة بوردو الفرنسية، التي استمرت في إصدار الشهادات لفترة حتى وقت إنشاء جامعة محمد الخامس بالرباط في عام ١٩٥٩ بموجب المرسوم الملكي الصادر في ٧/ ٨/ ١٩٥٩ والقاضي بتنظيم التعليم العالي. وقد أنشئت هذه الجامعة لتلبية الاحتياجات الملحة وذات الأولوية بما في ذلك تكوين الأطر المغربية لتوظيفها في الإدارة العمومية وقطاع التعليم.

وقد منحت استقلالية واسعة وحقيقية لجامعة محمد الخامس قصد تصميم وتنفيذ سياستها العامة. ونتج عن إعادة تنظيم التعليم العالي العديد من التحولات[1]. ومن المميزات الأخرى لهذه الفترة، نذكر :

- النقص الحاد في الخريجين من المرحلة الثانوية بسبب تدني معدلات التمدرس في مختلف مراحل التعليم المدرسي في السنوات السابقة. وقابل هذا النقص من الخريجين منافسة قوية بين الإدارة العمومية ومؤسسات التعليم العالي لاستقطابهم. وقد نتج عن هذه المنافسة تقديم العديد من المزايا للطلاب كالمنح والإدماج في مناصب الوظيفة العمومية قبل الحصول على الشهادات؛
- بداية وجود الطالبة الفتاة في نهاية تلك الفترة: من النسبة الضئيلة ١٪ في عام ١٩٥٦، أصبحت ٩٪ في عام ١٩٦٥؛
- تسجيل حضور كبير في عدد الطلاب الفرنسيين مع استقرار العدد في حوالي ١٣٠٠ طالب سنويا، ولكن بانخفاض للنسبة المسجلة عبر السنوات: ٨٠٪ في عام ١٩٥٦، و٢٦٪ في عام ١٩٦٢ و ١٠٪ في عام ١٩٦٦؛
- في العام الدراسي ١٩٥٩-١٩٦٠، وصل عدد الطلاب إلى ٢,٤٦٢ طالباً، بينما وصل عدد المدرسين إلى ١٥٠ مدرساً. وفي عام ١٩٦٢، بلغ عدد الطلاب المسجلين في مؤسسات التعليم العالي ٣,٨٠٠، وبلغ حوالي ٦,٥٠٠ طالبا في عام ١٩٦٥.

٥. حالة التعليم العالي بين سنتي ١٩٦٥ و٢٠٠٠

شهدت السنوات العشر الأولى بداية تكاثر الطلاب(massification)، إذ زاد عددهم سبعة أضعاف خلال عشر سنوات (٦,٥٠٠ طالب في عام ١٩٦٥ مقابل ٤٤,٠٠٠ طالب في عام ١٩٧٥). وقد بلغ، في كثير من الأحيان، عدد المسجلين في السنة الأولى ثلث المسجلين في الجامعة بأكملها. وهذا يرجع بالدرجة الاولى إلى الزيادة في عدد الخريجين من المرحلة الثانوية. ويعزى توسع النظام الجامعي بشكل كبير إلى سياسة اللامركزية عبر إنشاء العديد من المؤسسات

(١) في سنة ١٩٥٧، تم تحويل المعهد المغربي للدراسات العليا إلى أول كلية مغربية في الآداب والعلوم الإنسانية؛ وفي عام ١٩٥٨، تم إنشاء المعهد التربوي للتعليم الثانوي في الرباط، والذي أصبح لاحقا يحمل اسم المدرسة العليا للأساتذة في بداية الستينات؛ وفي عام ١٩٦٠، تم حذف السنوات الأولى للشعب الفرنسية في مختلف المؤسسات؛ وفي عام ١٩٦١، تم فتح أبواب عدة مؤسسات لتكوين الأطر: أول كلية للطب بالرباط، والمدرسة المحمدية للمهندسين، والمعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي، والمدرسة العليا للإدارة؛ وفي عام ١٩٦٣، تم فتح معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة بالرباط؛ وفي عام ١٩٦٣، تم إرساء نظام جديد لشهادة البكالوريا بطابع مغربي؛ وفي عام ١٩٦٣، تم تنظيم جديد لجامعة القرويين التي أصبحت تتكون من ثلاث كليات : كلية الشريعة الإسلامية، وكلية علوم الدين، وكلية الدراسات العربية.

وتوزيعها جغرافيا، فضلا عن الخيارات الواردة في سياسة التعليم، وهي حق جميع المواطنين في التعليم، والمساواة بين الرجال والنساء، ومجانية التعليم، وتعميم المنح الدراسية، وتطوير التعليم التقليدي، وتعزيز تدريس اللغات. ويبين الجدول ١ حجم التوسع بالنسبة للمجموع وبالنسبة للإنسانيات والعلوم كل على حدة.

جدول ١ : نسب الطلاب حسب نوع التكوينات

السنوات	١٩٥٩-١٩٦٠	١٩٦٥-١٩٦٦	١٩٧٠-١٩٧١	١٩٧٢-١٩٧٣	١٩٧٦-١٩٧٧
العدد الإجمالي للطلاب	٢,٤٦٢	٦,٥٠٠	١٦,٠٠٠	٢١,٧٠٠	٥٨,٠٠٠
التكوينات في العلوم الإنسانية والاجتماعية	٪٩٣	٪٨٣	٪٧٩	٪٧٨	٪٧٤
التكوينات في العلوم والتقنيات	٪٧	٪١٧	٪٢١	٪٢٢	٪٢٦

المصدر: الدليل الإحصائي للمغرب

وقد تميز التأطير البيداغوجي في هذه الفترة بحضور قوي للمدرسين الأجانب. لقد وصل عدد المدرسين المغاربة إلى ٣٢ مدرسا (بما في ذلك دكتوران ومبرزان وامرأة واحدة حاصلة على شهادة الإجازة)، في حين بلغ عدد المدرسين الأجانب حوالي ١٢٠ في عام ١٩٦١. وقد ارتفع العدد إلى ١٩٨ مدرسا مغربيا و٢١٧ مدرسا أجنبيا في عام ١٩٦٦، وإلى ٨١٤ مدرسا مغربيا و٥٧٣ مدرسا أجنبيا في عام ١٩٧٥. وعلى الرغم من هذا الارتفاع الملموس للمدرسين الوطنيين المغاربة، فقد كان جزء هام من التأطير التربوي مقدما من طرف مدرسين أجانب، لاسيما الفرنسيين منهم. وكان وجود المدرسين الأجانب قويا في التكوينين العلمي والتقني، كما هو موضح في الجدول ٢.

جدول رقم ٢: نسب المدرسين حسب نوع التكوينات والجنسية لسنة ١٩٧٥-١٩٧٦

	المغاربة	الأجانب	المجموع
التكوينات في العلوم الإنسانية والاجتماعية	٪٥٤	٪٣٨	٪٧٤
التكوينات في العلوم والتقنيات	٪٤٦	٪٦٢	٪٥٣
المجموع	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠

المصدر: الدليل الإحصائي للمغرب

٦. حالة التعليم العالي بين سنتي ١٩٧٥ و١٩٩٠

وشهد عام ١٩٧٥ إصدار أولى التشريعات المنظمة للجامعة المغربية (ظهير قانون رقم ١,٧٥,١٠٢ بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٧٥). وقد اقترح الظهير تنظيما عاما للجامعات مع التركيز على الربط العضوي للتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى تكيفهما للاستجابة لبعض المتطلبات مثل: ربط التعليم بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، وتشجيع البحوث العلمية الملائمة للقطاع الاجتماعي والاقتصادي، والاستجابة للطلب العاجل المتعلق بالانفجار السكاني، والتطور المستمر والمتسارع للتكنولوجيا.

وقد دقق إصلاح التعليم العالي لعام ١٩٧٥ في مهام الجامعات وتنظيمها، ومنحها الاستقلالية المالية والشخصية المعنوية. أيضا، عرف هذا الإصلاح النظام الأساسي ونظام التعويضات للمدرسين الباحثين. وأدخلت تغييرات أخرى بعد عام ١٩٧٥ كالتحكم الصارم لولوج كليات الطب والأخذ بنظام المراقبة المستمرة، وخلق أسلاك الدراسات بمدد قصيرة، واقتراح رسوم للتعليم في المؤسسات

الجامعية (لم ينفذ هذا الحكم الأخير، وبالتالي حافظ التعليم على خاصية المجانية).

وهكذا، تميزت هذه الفترة بإنشاء جامعات جديدة عبر عدة مناطق في المملكة (جامعة القاضي عياض وجامعة محمد الأول في عام ١٩٧٨، جامعة مولاي إسماعيل في عام ١٩٨٢، جامعة الحسن الثاني المحمدية في عام ١٩٨٤، جامعة ابن طفيل في عام ١٩٨٥، جامعة عبد المالك السعدي وجامعة ابن زهر في عام ١٩٨٩، جامعة شعيب الدكالي في عام ١٩٩٠)، وإحداث نوع جديد من المؤسسات ذات مدد تكوينية قصيرة وذات توجه مهني وتكنولوجي (المدارس العليا للتكنولوجيا). وبالإضافة إلى ذلك، عرف العام ١٩٧٨ إصلاحًا لسلك الإجازة في الحقوق والقاضي بالمرور من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات في مدة التكوين. وفي عام ١٩٨٣، تمت مراجعة برامج وخطط الامتحانات للنظام الجامعي.

العام الدراسي ١٩٩٠-١٩٩١ شهد ولوج الفوج الأول من الخريجين المستعربين في التعليم العالي. ومعلوم أنه قد توقف مسار التعريب عند مستوى السنة الأخيرة من المرحلة الثانوية، مما أجبر المسجلين الجدد على مواصلة دراساتهم العليا باللغة الفرنسية، خاصة في المواد العلمية. وجدير بالذكر، أن سياسة التعريب غير المكتملة، قد اتهمت كأحد الأسباب الرئيسية لتدهور النوعية في التعليم العالي.

وتميزت فترة التسعينات بتعزيز الهياكل الجامعية بإنشاء شكل جديد من المؤسسات الجامعية ووضع تكوينات مهنية جديدة مع استمرار اللامركزية الجغرافية للجامعات بإنشاء جامعتين: جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط في عام ١٩٩٢ وجامعة الحسن الأول بسطات في عام ١٩٩٧؛ وتوسيع المؤسسات للاستجابة لطلبات الالتحاق الكثيرة بكليات القانون بإنشاء ثلاث كليات قانون، وكذا للاستجابة للتغطية الصحية الجيدة للسكان على الصعيد الإقليمي بإنشاء كليتين للطب؛

ومن الناحية الكمية، تميزت الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ بسمات كثيرة، أبرزها استقرار معدل الالتحاق بالتعليم العالي بنسبة ١١٪ وارتفاع عدد الطلاب المسجلين في التعليم العالي من ١٩٨,٠٥٤ طالبا في عام ١٩٩٠ إلى ٢٥٠,١١١طالبافي عام ٢٠٠٢؛ حيث سجلت نسبة الفتيات ٤٤ في المائة؛ وحيث بلغت نسبة الطلاب المسجلين في المؤسسات ذات الولوج الانتقائي ٩,٩٪ في عام ١٩٩٩.

٧. عقد التربية (إرساء الإصلاح): ٢٠٠٠-٢٠١٠

أ. التطور الكمي

ارتفع عدد المؤسسات الجامعية (الكليات والمدارس العليا) من ٧٣ مؤسسة في عام ٢٠٠٠ إلى ١٠٣ في سنة ٢٠١١، أي بزيادة قدرها ٤١٪. وارتفع عدد الطلاب من ٢٥٠,١١١طالبًافي عام ٢٠٠٠ إلى ٣٥٥,٠٦٠ طالب خلال سنة ٢٠١١، أي بزيادة قدرها ٤٢ في المائة، ووصلت نسبة الفتيات إلى حوالي ٤٦٪ خلال العام ٢٠٠٠-٢٠١١. وفي حين سجل عدد الخريجين في عام ٢٠٠٠ حوالي ٢٧,٣٤٨ خريجا، وصل هذا العدد إلى ٤٠,٠٠٠ خريج في سنة ٢٠١٠.أما المدرسون فقد ارتفع عددهم من ٩,٨٧٦ مدرساً في عام ٢٠٠٠ إلى ١٠,٤٦٩ في عام ٢٠١٠ من بينهم ٢,٦٩٠ مدرّسة امرأة، أي ما يقارب ٢٥.٧ في المائة. لكن معدل الالتحاق بالتعليم العالي لم يتعد ١٢ بالمائة في سنة ٢٠١١.

يشمل نظام التعليم العالي الحكومي بالمغرب اليوم نوعين من التعليم: يخص النوع الأول التعليم العالي الجامعي، ويتعلق النوع الثاني بمؤسسات تكوين الأطر التابعة لقطاعات وزارية أخرى.

على المستوى الجامعي هناك خمس عشرة جامعة عامة تضم ١٠٥ من المؤسسات، على شكل

كليات ومدارس وطنية عليا. وتصنف هذه المؤسسات الجامعية إلى فئتين:

- مؤسسات ذات استقطاب مفتوح: كليات التعليم الأصيل؛ كليات العلوم الاقتصادية والقانونية والاجتماعية؛ كليات الآداب والعلوم الإنسانية؛ كليات العلوم؛ كليات متعددة التخصصات؛
- مؤسسات ذات استقطاب انتقائي: كليات الطب والصيدلة؛ كليات طب الأسنان؛ كليات العلوم والتقنيات؛ المدارس الوطنية للتجارة والتسيير؛ المدارس العليا للتكنولوجيا؛ مدرسة الترجمة؛ كلية علوم التربية؛ مدارس المهندسين [المدارس الوطنية للعلوم التطبيقية، المدرسة المحمدية للمهندسين، المدرسة الوطنية العليا للفنون والحرف، المعهد الوطني العالي للإعلاميات وتحليل النظم].

أمّا مؤسسات تكوين الأطر فيبلغ عددها ٦٣ مؤسسة (غير تابعة للجامعات) موزعة حسب أربعة أنواع من التكوينات: مؤسسات في التكوين العلمي والتقني؛ مؤسسات في التكوينات الإدارية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية؛ مؤسسات لتكوين المدرسين؛ مؤسسات في التكوين العسكري وشبه العسكري.

ب. إصلاح قطاع التعليم العالي

منذ سنة ٢٠٠٠، تُجرى إصلاحات مكثفة في التعليم العالي وفقا للمبادئ التوجيهية للميثاق الوطني للتربية والتكوين[1] ومقتضيات القانون ٠١-٠٠. وقد اعتبرت الفترة الممتدة بين سنتي ٢٠٠٠ و٢٠١٠، عقدا للتعليم حيث اتخذت فيه عدة تدابير إصلاحية. وفي نهاية العقد، وبعد الفشل المسجل في تحقيق بعض أهداف الإصلاح، وضع برنامج استعجالي اعتبر بمثابة نفس جديد لإصلاح نظام التعليم الوطني بمجمله للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢.

يعزز هذا القانون ٠١-٠٠ الاستقلالية البيداغوجية والإدارية والمالية للجامعات، ويضع الطالب في مركز الاهتمام. وتتوافق أحكام هذا القانون في مجملها مع جزء من التوصيات التي قدمتها الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بالتعليم العالي (اليونسكو، ١٩٩٩).

إنه يجسد بالتحديد المبادئ التالية: ١) الاستقلالية البيداغوجية والإدارية والمالية للجامعات؛ ٢) التوسع في مهام الجامعات (التكوين الأساسي، وعرض الخبرة والاستشارة، والتكوين المستمر، وتنظيم المشاريع)، ٣) تنظيم بيداغوجي جديد (نظام الوحدات، تنظيم الزمن عبر الأسدس، مسالك التكوين، التقييم المستمر، الجسور بين المسالك)، ٤) التوجيه التدريجي للطلاب من خلال تزويدهم بالدروس التكميلية؛ ٥) تعزيز التكوينات ذات الطابع المهني؛٦) وضع تكوينات مستمرة تفضي الى شهادات جامعية؛ ٧)إمكانية متابعة الدراسات في الجامعة بعد ممارسة الأنشطة المهنية (التعلم مدى الحياة)؛٨) تقييم واعتماد مسالك التكوين ومراجعة حسابات المؤسسات؛ ٩) إنشاء هيئات جديدة للتنسيق والتقييم: اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، مجلس تنسيق مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، لجنة تنسيق التعليم العالي الخاص، الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتعليم، إلخ.؛ ١٠) مشاركة الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين في تنمية الجامعة عبر التمثيلية في مجلس الجامعة؛ ١١) تنويع مصادر تمويل الجامعة: الخدمات، استغلال براءات الاختراع والتراخيص، تسويق المنتجات والأنشطة، المشاركة في الشركات؛ ١٢) النهوض بقطاع التعليم العالي الخاص:

(١) وضعت اللجنة الخاصة للتربية والتكوين الميثاق الوطني للتربية والتكوين الذي حصل على موافقة جلالة الملك محمد السادس في أكتوبر ١٩٩٩. وأنيطت باللجنة مهمة عملية متابعة الإصلاح وتقييمها وإثرائها خلال العقد ٢٠٠٠-٢٠١٠.

نظام الاعتماد والاعتراف، معادلة الشهادات، التمثيلية على مستوى مجلس الجامعة، خفض الضرائب وتقديم الحوافز.

وبالإضافة إلى ذلك، تطرق إصلاح التعليم العالي لإعادة تنظيم الهندسة البيداغوجية، بإعادة هيكلة التعليم وتجديد محتوى التكوين مع إدخال نظام جديد للوحدات، وذلك لتعزيز اكتساب الكفايات لدى الطلاب. وقد سمح التنظيم الجديد بوضع الهندسة البيداغوجية LMD،مما أدخل النظام الوطني للتعليم العالي في الحركة العامة لإصلاح أنظمة التعليم العالي في العالم بأسره، لاسيما إعلان بولونيا(Bologna declaration) لعام ١٩٩٩. وارتكز التنظيم الجديد على التقسيم التالي لمختلف أسلاك الدراسة: سلك الإجازة في ستة فصول دراسية خلال ثلاث سنوات؛ سلك الماستر في أربعة فصول دراسية خلال سنتين؛ سلك الدكتوراه في ثلاث سنوات.

وسمح نظام LMD بإجراء إصلاح شامل لبرامج التكوين وطرق التدريس وعمليات تقييم المكتسبات لدى الطلاب، وإرساء آليات للتقييم والاعتماد لتحسين الجودة. وساعد هذا النظام أيضا في إدخال الطابع المهني لمسالك التكوين، وبالأساس في المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح.

وتم تطبيق نظام LMDتدريجيا منذ العام الدراسي ٢٠٠٣-٢٠٠٤. وقد تخرج طلاب الفوج الأول من سلك الإجازة في عام ٢٠٠٦، في حين تخرج طلاب الفوج الأول من سلك الماستر في عام ٢٠٠٨. وشكل العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الخطوة الأخيرة في تنفيذ البنية التعليمية LMD من خلال وضع إصلاح لسلك الدكتوراه.

وفيما يتعلق بالبحث العلمي، فقد وضعت سياسة وطنية لتعبئة المجتمع العلمي الوطني: ١) إنشاء أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات، كمؤسسة لتطوير البحث العلمي وتقييمه؛ ٢) تحديد أولويات البحوث والتنمية، وتمويل برامج البحوث المقابلة لهذه الأولويات؛ ٣) إنشاء صندوق وطني لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية؛ ٤) وضع شبكة للجهات المؤسساتية الفاعلة في البحث العلمي كأقطاب الكفاءة في مجال مشترك للبحث؛ ٥) هيكلة البحث العلمي في الجامعات منذ عام ٢٠٠٦.

ت. البرنامج الاستعجالي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢: نفس جديد للإصلاح

وفي إطار عملية تقييم منظومة التربية والتكوين، أشار تقرير المجلس الأعلى للتعليم في سنة ٢٠٠٨ إلى أن مجهودات كبيرة قد بذلت وإنجازات هامة قد تحققت، إلا أن المردودية الداخلية والخارجية مازالت تشهد ضعفا كبيرا. وفي هذا الشأن، بلغ معدل الهدر الدراسي في السنة الأولى من مسالك الإجازة الأساسية حوالي ٢٢ بالمائة. وسجل معدل التخرج (بغض النظر عن سنة التخرج) ٤٥ بالمائة، في حين وصل معدل الإدماج في سوق العمل إلى ٢٦ بالمائة. وتراجع حجم الإنتاج العلمي بشكل كبير، حيث احتل المغرب الرتبة السادسة في الإنتاج العلمي على الصعيد الإفريقي عوض الرتبة الثالثة التي كان يحتلها في السنوات السابقة. ويرجع السبب في كل ذلك إلى محدودية تطبيق مقتضيات الإصلاح وإلى ضعف انخراط وتعبئة جميع الفاعلين والشركاء في مشاريع التغيير.

وللإسراع بتنفيذ وتيرة الإصلاح، اعتمد برنامج استعجالي لمدة أربع سنوات (٢٠٠٩-٢٠١٢) لتوطيد المنجزات وإجراء التعديلات اللازمة. ويخص البرنامج نظام التربية والتكوين بأكمله. على وجه التحديد، يهدف البرنامج الاستعجالي إلى تعميم التعليم المدرسي وتحسين نوعية التعليم ومردودية النظام التربوي. وقد قررت الحكومة المغربية تخصيص حوالي ٣,١ مليار يورو لهذا المخطط الاستعجالي، موزعة بين المصدر الحكومي ومصادر تمويل أخرى أجنبية كالبنك الإفريقي للتنمية بـ ٧٥ مليون يورو، والوكالة الفرنسية للتنمية بـ ٥٠ مليون يورو، والبنك الأوروبي للاستثمار

بـ ٢٠٠ مليون يورو، والاتحاد الأوروبي بـ ١١٣ مليون يورو.

وقد خص البرنامج الاستعجالي التعليم العالي بثلاثة فضاءات يشتمل كل منها على مجموعة من المشروعات:

- الفضاء الأول: حفز المبادرة والتميز في الجامعة، وفيه ثلاثة مشاريع هي: تشجيع التميز؛ تحسين العرض بالتعليم العالي؛ تشجيع البحث العلمي؛
- الفضاء الثاني: مواجهة القضايا الشاملة للنظام، وفيه سبعة مشاريع هي: تعزيز مهارات موظفي التعليم؛ تعزيز آليات لتأطير وتتبع وتقييم أعضاء هيئة التدريس؛ الترشيد الأمثل للموارد البشرية وحسن إدارتها؛ استكمال اللامركزية واللاتمركز والترشيد الأمثل لموارد الوزارة؛ تخطيط وإدارة نظام التربية والتكوين؛ التحكم في اللغات؛ وإنشاء نظام فعال للمعلومات والتوجيه؛
- الفضاء الثالث: إعطاء الوسائل اللازمة لتحقيق النجاح، وفيه مشروعان هما استدامة الموارد المالية والتعبئة والتواصل حول المؤسسة الجامعية.

لتنفيذ هذا البرنامج الاستعجالي، تم إبرام عقود بين الدولة والجامعات أمام جلالة الملك بمدينة أكادير في ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٩. وكانت المبادئ الأساسية لهذا التعاقد هي: الاستقلالية، والمساءلة، والتتبع والتقييم. وفي خضم هذا التعاقد، حُددت مجموعة من الالتزامات:

- التزامات الجامعات: تلتزم الجامعات بتوسيع وإعادة تأهيل مؤسسات التعليم والبحث؛ وملاءمة التكوين لاحتياجات التنمية القطاعية؛ وتحسين المردودية الداخلية والخارجية؛ وتشجيع وتثمين الأبحاث العلمية؛ وتقوية مهارات المدرسين والموظفين الإداريين والتقنيين؛ وتطوير الحكامة.
- التزامات المركز الوطني للبحث العلمي والتقني: يلتزم المركز بتشجيع وتثمين الأبحاث العلمية؛ وتعزيز مهارات موظفي المركز؛ وتطوير الحكامة.
- التزامات المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية[1]: يلتزم المكتب بتحسين العرض الاجتماعي للطلاب؛ وتقوية مهارات الموظفين الإداريين والتقنيين في المكتب؛ وتطوير الحكامة.

ثانيا: تطور التعليم العالي الخاص بالمغرب

تطور التعليم العالي الخاص في المغرب إلى حد كبير منذ نشوئه في عام ١٩٨٥، وذلك بعد تشجيع الدولة لهذا القطاع من خلال التشريعات التي تنص بشكل صريح على أن القطاع الخاص هو الشريك الرئيسي للقطاع العام.

١. الاتجاهات الكبرى للتعليم العالي الخاص

بدأ التعليم العالي الخاص بالمغرب في عام ١٩٨٤-١٩٨٥ بإنشاء مؤسستين في مدينة الدار البيضاء، هما معهد الدراسات العليا الاجتماعية والاقتصادية، والمعهد العالي للتدبير. وبلغ عدد الطلاب المسجلين في هاتين المؤسستين حوالي ٧١ طالباً.

ومنذ ذلك الوقت، فرض القطاع الخاص شخصيته دون وجود نصوص تنظيمية، وشهد انتشارا جغرافيا للعديد من المؤسسات التي تحمل تسمية معهد أو مدرسة أو مركز. وفي عام ١٩٩١، تم

(١) المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية هو مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية تناط بها المهام المتعلقة بتقديم الخدمات الاجتماعية للطلاب ولاسيما ما يتعلق بالإيواء والإطعام والتغطية الصحية وأداء المنح والنهوض بالأنشطة الرياضية والثقافية.

وضع أول نص قانوني حول التعليم الخاص لجميع أسلاك ومستويات التعليم، ويتعلق الأمر بالقانون ١٥/ ٨٦ الذي نص على أن إنشاء أية مؤسسة تعليمية خاصة يخضع لترخيص إداري من طرف السلطة الوصية بعد تهيئة ملف يستوفي بعض الأحكام والشروط. وتُطبق نفس الأحكام في حالة توسيع مؤسسة كانت قد حصلت على ترخيص الإنشاء في السابق، وفي حالة إدخال أي تغيير على المؤسسة نفسها أو أحد عناصرها الأساسية.

وقد حُددت الالتزامات التالية لمؤسسات التعليم الخاص:

- يجب أن تكون التسمية المقترحة لأية مؤسسة تعليمية خاصة متسقة مع مستوى ونوع التكوين الذي تقدمه؛
- يجب أن يكون لأية مؤسسة تعليمية خاصة نظام داخلي تُقره الإدارة؛
- تخضع المؤسسات التعليمية بالقطاع الخاص لنفس واجبات الصحة المدرسية والسلامة؛
- يجب أن تلتزم مؤسسات التعليم الخاص بالمقررات والتوقيت ودليل البرامج المطبقة في مؤسسات التعليم العام؛
- يجب احترام الشروط الخاصة بموظفي مؤسسات التعليم الخاص؛
- يجب احترام الشروط الخاصة بطلاب مؤسسات التعليم الخاص.

وتمارس الإدارة الوصية على مؤسسات التعليم الخاص مجموعة من إجراءات المراقبة التربوية والإدارية، فضلا عن نظام للجزاءات في حالة عدم احترام القانون. وتهدف المراقبة التربوية لضمان تطبيق برامج التعليم وضمان توافر المعدات التعليمية والوسائل الديداكتيكية. أما لرقابة الإدارية، فتهدف إلى التحقق من الوثائق الإدارية ذات الصلة بالمؤسسة، وبالمدرسين والموظفين، وبالطلاب، وإلى التفتيش في الخدمات الصحية وسير الأعمال الداخلية.

في عام ١٩٩٩، اعتبر الميثاق الوطني للتربية والتكوين التعليم الخاص شريكا رئيسيا للدولة من أجل تحسين نوعية نظام التعليم الوطني. واشترط بعض التدابير لتشجيع القطاع الخاص على الاضطلاع بدوره على مستوى التعليم العالي.

وفي عام ٢٠٠٠، خصص القانون ٠١-٠٠ ما مجموعه ٣٠ مادة (من المادة ٣٩ إلى المادة ٦٨) للتعليم العالي الخاص، باعتباره شريكا للتعليم العالي العام، مع تحديد سلسلة من المهام كالتكوين، والولوج إلى الثقافة والتكنولوجيا، وتطوير البحث العلمي، والمساهمة في تنويع التعليم العالي الوطني بابتكار برامج التكوين والبحث العلمي.

بعد العام ٢٠٠٠، وفي أعقاب توجهات الميثاق الوطني للتربية والتكوين ومقتضيات القانون ٠١-٠٠، أدمج نظام التعليم العالي في إصلاح مكثف شجع على وجود فضاء للتعليم العالي الخاص وانتشار العديد من المؤسسات. وبالرغم من دينامية الإصلاح، اتسمت الفترة ٢٠٠٠-٢٠١٠ أساسا بعدم تطبيق بعض الأحكام من القانون ٠١-٠٠ والمتعلقة بالقطاع الخاص.

وتميزت السنوات الأخيرة بتنظيم تدريجي لفضاء التعليم العالي الخاص من خلال وضع إطار قانوني جديد، يتعلق بالترخيص بفتح مؤسسة خاصة أو توسيعها أو تغييرها، وباعتماد مسالك التكوين، وبالترخيص بتسمية "كلية خاصة" أو "جامعة خاصة".

وجدير بالذكر أن الغالبية العظمى من مؤسسات التعليم العالي الخاص تعمل على التكوين مع إهمال كلي لأنشطة البحث العلمي، حيث تغيب فيها هياكل البحث وبرامج ومشاريع البحث. وهذا يفسره أساسا، اعتماد القطاع الخاص على قدر كبير من المدرسين العرضيين عوض المدرسين القارين

(المتفرغيـن). ولعل القانون الجديد المتعلق بالحصول على تسـمية جامعـة خاصة، سيكون له الفضل فـي خلـق دينامية جديدة للبحث العلمي في مؤسسـات القطاع الخاص، بفعـل تشديد هذا القانون على إيلاء الأهمية للبحث.

٣.أسباب نشوء مؤسسات التعليم العالي الخاص وتطوره

ساهمـت عدة أسباب في نشوء مؤسسـات التعليم العالي الخـاص بالمغرب كالتشريعات والحوافز للقطـاع الخاص، والانفجار السـكاني في السـبعينات، وتدهـور نوعية الجامعـات الحكومية، والبطالة بيـن خريجي المؤسسـات العامة، وقصر مدد أسـلاك الدراسات في التعليم الخـاص، والطبيعة المهنية لمسالك التعليم الخاص، إلخ.

أ. التشريعـات والحوافـز للقطـاع الخاص: لقد اعتبـر الميثاق الوطنـي للتربيـة والتكوين وكذلك القانـون ٠١-٠٠، القطاع الخاص شريكا رئيسـيا للدولة قصد تطوير عرض التكوين وتحسـين نوعيـة نظـام التعليم الوطنـي. وقد منحت الكثير مـن الحوافز لهذا القطاع كوضـع نظام ضريبي ملائـم وتحفيـزي، وإعفـاء أنـواع معينة من المؤسسـات من أي عـبء ضريبي، والتـزام الدولة بتكوين الأطر التربوية والإدارية العاملة بالقطاع الخاص.

ب. الانفجار السكاني لسنوات السبعينات: فقد شهدت سنوات السبعينات من القرن العشرين زيادة طبيعية لسـكان المغـرب. وتُبين نتائج الإحصـاء الأول لعام ١٩٧٦ أن الفئتيـن العمريتين ٠-٤ سنـوات وكذا ٥-٩ سنوات، تمثلان على التوالي ٩٧٤ ,٩٠٣ و٢٣٢ ,٦٩٣من الأطفال. أي ما مجموعه ٢٠٦ ,٥٩٧ ,١أطفال من أصل العدد الإجمالي للسـكان الذي قدر بـ٦٠٤ ,٠١٦ ,٥ فـي ذلـك الوقت، أي ما يمثل نسـبة ٢ ,٣١ فـي المائة. وبذلـك تطور الطلـب الاجتماعي على التعليـم العالـي منـذ منتصـف الثمانينات من قبـل الأفواج الكبيـرة من أطفال عقد السـبعينات. فالطلـب الاجتماعـي لم يقتصر فقط علـى التعليم العالي العـام، بل خص أيضـا التعليم العالي الخاص.

ت. تدهـور النوعيـة في الجامعـات العامـة (الحكومية): شهـدت الجامعـات العامة تدهـورا كبيرا فـي نوعيـة التكوين، وتجلـى ذلك في ضعف المكتسـبات لدى الطلاب، ممـا ساهم في ارتفاع معـدلات الرسوب والهدر. وعلى وجه الخصوص، فقـد سُجل خلال فترات طويلة من الزمن، أن متوسـط الوقـت اللازم للحصول على الإجـازة ٣٣ ,٩سنوات(أي ٢٣٠ فـي المائة إضافية) عـوض أربع سنـوات. أيضا، سجل متوسط معـدل الرسوب في السـلك الأول أكثر من ٥٠ في المائـة، كمـا أن ٦٠ في المائـة من الطلاب يغـادرون الدراسة دون أية شهـادة. وإجمالا، يمكن القـول أنـه قد هيمنت فكرة لدى الطلاب وأسرهم، مفادهـا أن الجامعة هي مضيعة للوقت، مما شجع على توجه الطلاب نحو القطاع الخاص.

ث. البطالة بين خريجي مؤسسات القطاع العام (الحكومي): تميز خريجو المؤسسات العامة بنقص في التحكم اللغوي وعـدم امتلاك أدوات التواصل. أيضا، فالتخصصات لا تطابق الاحتياجات الحقيقية لسـوق العمل. كل هذا تسـبب فـي معدلات مرتفعة للبطالة من بيـن الخريجين بشكل عـام، ولاسيمـا من بين خريجـي التعليم العالي. لقد وصـل معدل البطالة فـي صفوف خريجي التعليـم العالـي إلى مسـتويات مقلقة جـداً، من ٣٠.٥ ٪ مقابـل ٩.٨ ٪ كمعدل للبطالة بالنسـبة للأفـراد بدون شهادات في عام ١٩٩٧. وسجل المعدل نفسـه ٢٠.٨ ٪ لخريجي التعليم العالي مقابل ٤.٩ ٪ بالنسبة للأفراد بدون شهادات في عام ٢٠٠٧.

ج. قصر مدد أسلاك الدراسات في التعليم الخاص: تقترح المعاهد والمدارس الخاصة تكوينات قصيرة المدى (سنتان في الغالب)، خلافا للمدة الطويلة التي تقتضيها الدراسات العامة في الجامعة (٤ سنوات للحصول على الإجازة قبل سنة ٢٠٠٣، و٣ سنوات بعد ٢٠٠٣). وهذا مما شجع الآباء لتسجيل أبنائهم في مؤسسات القطاع الخاص بنية الإدماج المهني السريع. ساهم أيضا في هذا الاختيار، مسألة تفضيل العديد من الشركات المغربية، توظيف الخريجين ذوي التكوينات قصيرة المدى.

ح. الطبيعة المهنية لتكوينات التعليم العالي الخاص

توفر مؤسسات التعليم العالي الخاص تكوينات أكثر مهنية لتلبية طلبات سوق العمل. فأغلبية المؤسسات تكون في مجالات إدارة الأعمال والتدبير، وعلوم المهندس، والاتصالات والمعلوميات. في حين ظلت الجامعات العامة تواصل تقديم التكوين عبر مسالك تقليدية تهيمن عليها المعارف النظرية، ذلك بالرغم من إضفاء الطابع المهني لبعض التكوينات بعد إرساء الهندسة البيداغوجية LMD، التي تستقطب فقط عددا محدودا من الطلاب.

٤. التطور الكمي لقطاع التعليم العالي الخاص، من عام ١٩٨٥ إلى عام ٢٠١١

ارتفع عدد مؤسسات التعليم العالي الخاص من مؤسستين في عام ١٩٨٥ إلى ١٩٧ مؤسسة في عام ٢٠١١. وشهد العام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١ إنشاء أربع جامعات خاصة عملا بالمادة ٤١ من القانون ٠١-٠٠، والتي فتحت أبوابها قبل وجود الإطار التشريعي الذي يسمح بتسمية "جامعة خاصة". وفي تموز/ يوليو من عام ٢٠١١، تم البت في القضية بحصول جامعتين اثنتين من هذه الجامعات الأربع على تسمية "جامعة خاصة" وفقا لأحكام التشريع الجديد، وهما الجامعة الدولية للرباط والجامعة الدولية للدار البيضاء.

وازداد عدد الطلاب المسجلين في التعليم العالي الخاص من ٧١ طالباً في عام ١٩٨٥ إلى ٣٠٤١طالباًفي عام ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ثم إلى ١١٨ ,٣٥ طالباً في عام ٢٠٠٩-٢٠١٠. وبلغت حصة الإناث لهذا العام الأخير حوالي ١٣٨ ,١٥ طالبة وسجل نصيب لطلاب الأجانب ما يقارب ٢٨٩ ,٣ طالبا أجنبيا. ونجم عن ذلك أن مساهمة القطاع الخاص وصلت في العام ٢٠٠٩-٢٠١٠، إلى ٣ ,١٠٪ من التعليم العالي ككل. وتجدر الإشارة إلى أن الميثاق الوطني للتربية والتكوين قد نص على أن التعليم العالي الخاص مدعو لتغطية حصة ٢٠ في المائة في نهاية عام ٢٠١٠.

وتطور عدد المدرسين، ففي عام ٢٠٠٩-٢٠١٠بلغ عدد المدرسين القارين (المتفرغين)حوالي ٥١٢ مدرساً، بينما قارب عدد المدرسين العرضيين ٨٠٣ ,٣.

على أن التعليم العالي الخاص يتسم بتمركزه الجغرافي. ففي العام ٢٠١٠-٢٠١١ كان ٤٣٪ من مؤسساته موجودة في منطقة الدار البيضاء متبوعة بنسبة ١٨٪ من المؤسسات في منطقة الرباط. وكان ٤٥.٨٪ من العدد الإجمالي للطلاب مسجلين في منطقة الدار البيضاء الكبرى، في حين ٢٣ ٪ يتابعون الدراسة في منطقة الرباط.

كذلك يتسم التعليم العالي الخاص بتركزه في عدد محدود من الاختصاصات: توفر المؤسسات الخاصة ٧١٪ من مسالك التكوين في تخصصات التدبير والتجارة، والإدارة والاتصال.و٢٤٪ من مسالك التكوين في تخصصات العلوم والتقنيات. و٥٪ من مسالك التكوين في التخصصات الطبية.

ثالثا: الإطار القانوني للتعليم العالي الخاص

الإطار القانوني المنظم لقطاع التعليم العالي الخاص هو القانون ٠١-٠٠ الذي كرس ٣٠ مادة

لهذا النظام (من المادة ٣٩ إلى المادة ٦٨). واعتمد هذا القانون في شهر أيار/ ماي من سنة ٢٠٠٠ وفقا لتوجهات الميثاق الوطني للتربية والتكوين. ولتطبيق بعض أحكام القانون ٠١-٠٠ المتعلقة بالقطاع الخاص، تم إصدار العديد من المراسيم والقرارات التشريعية. وبوجه خاص، تحدد التشريعات الجديدة كيفيات الترخيص بفتح وتوسيع وتغيير مؤسسات التعليم العالي الخاص، وتحديد شروط وكيفيات منح اعتماد مسالك التكوين، وأخيراً تحديد شروط الترخيص بتسمية "كلية خاصة" أو "جامعة خاصة".

١. الترخيص بفتح وتوسيع وتغيير مؤسسات التعليم العالي الخاص

لقد حدد المرسوم رقم ٢ ,٠٧ ,٩٩ المؤرخ في٢٧ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧كيفيات الترخيص بفتح وتوسيع وتغيير مؤسسات التعليم العالي الخاص، وذلك لتطبيق أحكام الباب الثاني من القانون ٠١-٠٠. وينص المرسوم على أن طلب الحصول على ترخيص لفتح مؤسسة التعليم العالي الخاص يجب أن يكون مصحوبا بملف إداري وملف تربوي. ويتضمن الملف الإداري: الوثائق المتعلقة بالمالك (الشخص الذاتي والشخص المعنوي)؛ الوثائق المتعلقة بالمحلات (أماكن العمل)؛ الوثائق المتعلقة بالمترشح لمنصب مدير تربوي؛ الوثائق المتعلقة بالمدرسين؛ الوثائق المتعلقة بالمستخدمين الإداريين والتقنيين. ويتضمن الملف التربوي: ١) لائحة التكوينات التي ستلقن وكذلك البرنامج المفصل لمقررات التكوين بالنسبة لكل مسلك؛ ٢) الغلاف الزمني الأسبوعي والسنوي بالنسبة للدروس النظرية والتوجيهية والتطبيقية ونسخة مشهود بمطابقتها للأصل لاتفاقيات التداريب المبرمة بين المؤسسة المعنية والمراكز الاستشفائية للقيام بالتداريب السريرية لفائدة الطلبة إذا تعلق الأمر بتكوينات طبية أو شبه طبية أو بهما معا؛ ٣) لائحة المؤلفات والتجهيزات والوسائل الديداكتيكية الأخرى الواجب توفيرها بصفة تدريجية مواكبة مع فتح مسالك التكوين؛ ٤) النظام الداخلي للمؤسسة الذي يحدد على الخصوص شروط الولوج وطبيعة وتسمية الشهادات التي يختتم بها التكوين ونظام تقييم التكوينات ومراقبة المعلومات وقواعد سير المؤسسة ونظام التأديب والتحفيز المطبق على الطلبة.

كما حدد المرسوم شروط شغل المترشح لمنصب مدير تربوي بمؤسسة للتعليم العالي الخاص، ودقق في مهام المدير التربوي. كما حدد بعض الشروط على الأساتذة القارين والعرضيين، خاصة فيما يتعلق بنوع الشهادات ونسبة التأطير البيداغوجي، وكيفية مساهمة أساتذة التعليم العالي العمومي في التكوينات المنظمة بالقطاع الخاص.

٢. اعتماد مسالك التكوين

لتطبيق المادتين ٥١ و٥٢ من القانون ٠١-٠٠ المتعلق بتنظيم التعليم العالي، حدد المرسوم رقم ٢ ,٠٩ ,٧١٧ الصادر في ١٧ آذار/ مارس ٢٠١٠ شروط وكيفيات منح اعتماد مسالك التكوين وسحبه. وينص المرسوم على أنه يمكن لمؤسسة التعليم العالي الخاص أن تطلب اعتماد مسلك أو عدة مسالك للتكوين إذا استوفت الشروط التالية: التوفر على جميع رخص الفتح أو التوسيع أو التغيير؛ التوفر على مجلس علمي؛ عدم تعرض المالك أو المسؤول عن المؤسسة لأية عقوبات وعدم اقترافه لأية خروقات أو كونه موضوع تحقيق يخص واجباته الإدارية والبيداغوجية.

ويقدم طلب الاعتماد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي من طرف مالك المؤسسة طبقا للشروط والكيفيات الواردة في دفتر التحملات المتعلق بالاعتماد.

وقد حددالقرار ٢٠٥٤.١٠ المؤرخ في ١٦ تموز/ يوليو ٢٠١٠ دفتر التحملات لاعتماد مسلك التكوين بمؤسسات التعليم العالي الخاص، حيث نص على الشروط التالية لاعتماد مسلك التكوين:

١) توفر المؤسسة على النسبة الدنيا المطلوبة من الأساتذة القارين التي هي ٣٠٪ على الأقل من الحجم الزمني السنوي للدروس التي يتم تلقينها في المسلك: ٢) تحقيق المقدار الأدنى من التأطير البيداغوجي الـذي هـو: أستاذ لأربعين طالبا على الأكثر في تخصصات التدبير والتسـيير والتجارة والتواصل، أستاذ لخمسـة وعشرين طالبا علـى الأكثر في تخصصات العلوم والتقنيات، أستـاذ لعشرة طلاب على الأكثر فـي التخصصـات الطبية وشبه الطبية.٣) يسـلم ملـف الاعتماد قصـد الدراسة إلى خبيريـن معينين من طـرف السـلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالـي. وترفع تقارير الخبرة وكذلـك تقرير التقييم الإداري والبيداغوجي الذي تعده الإدارة، إلى اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، بعد رأي لجنة تنسيق التعليم العالي الخاص.٤) وبعد رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، تتخذ السلطة الحكومية قرارا بمنح الاعتمـاد أو سحبه. ويمنح اعتماد المسـلك لفترة تسـاوي مـدة سنوات التكوين اللازمـة لإعداد دبلوم المسلك. ويجوز تجديد الاعتماد وفق نفس شروط وأحكام الاعتماد الأولي. ويتم سحب الاعتماد في حالة عدم احترام أحد الشروط التي مُنح على أساسها الاعتماد.

٣. تسمية كلية خاصة أو جامعة خاصة

لتطبيـق أحكـام المـادة ٤١ من القانـون ٠١-٠٠ بشـأن تنظيم التعليـم العالي، تم إصـدار المرسوم رقم٢.١٠.٣٦٤بتاريخ٢٥أكتوبر ٢٠١٠، الذي حدد شروط الترخيص بتسمية "كلية خاصة" أو "جامعة خاصة".

وينـص هـذا المرسوم على بعض الشـروط قبل إيداع طلـب للحصول على ترخيص بتسـمية "كلية خاصة" أو "جامعة خاصة".

يمكن الترخيص بتسمية "كلية خاصة" عند استيفاء الشروط التالية:

- أن يعهـد تدبيـر شؤون المؤسسـة إلى أستـاذ حاصل علـى شهادة الدكتـوراه أو شهـادة معترف بمعادلتهـا لهـا، وأن يكون مـن ذوي الاختصاص في إحـدى ميادين تكوين المؤسسـة، شريطة توفره على تجربة مهنية في التعليم العالي لمدة لا تقل عن خمس سنوات؛
- أن تشغل المؤسسة أساتذة قارين حاصلين على شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها لها بنسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة من مجموع الأساتذة العاملين بالمؤسسة؛
- أن تسـجل المؤسسـة ما لا يقل عـن ١٠٠ طالب في السـنة الأولى من تقديم طلـب الترخيص، والالتـزام بتسـجيل ٦٠٠ طالـب كحد أدنى خلال ثـلاث سنوات من الحصـول على الترخيص بتسمية "كلية خاصة"؛
- أن تلتزم المؤسسـة بالعمل على اعتماد نسـبة ٥٠ في المائة من مسـالك التكوين في أجل ثلاث سنوات، تسري ابتداء من تاريخ الترخيص بتسمية "كلية خاصة"؛
- أن تكون المؤسسة تابعة لجامعة خاصة.

ويقدم طلب الترخيص بتسـمية "كلية خاصة"، وفقا للنموذج المحدد لهذا الغرض من لدن السـلطة الحكوميـة المكلفـة بالتعليم العالي، ويودع لدى السـلطة المذكورة خلال شهـر يناير من كل سنة مقابل وصل بالاستلام.

ويمكن الترخيص بتسمية "جامعة خاصة" عند استيفاء الشروط التالية:

- أن تتكون المؤسسـة طالبة الترخيص بالتسـمية من ثلاث مؤسسات للتعليم العالي الخاص على الأقـل، وذلك فـي شكل مدارس أو معاهد أو مراكز، وأن تكـون واحدة على الأقل من بين هذه المؤسسات كلية خاصة؛

- أن تتوفر المؤسسات المكونة للجامعة الخاصة على الرخص المنصوص عليها في المرسوم رقم ٢.٠٧.٩٩ الصادر في ٢٧ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧ بتحديد كيفيات الترخيص بفتح وتوسيع وتغيير مؤسسات التعليم العالي الخاص؛
- أن يسجل بالمؤسسة ٢٠٠٠ طالب على الأقل في مجموع المؤسسات التابعة لها، خلال ثلاث سنوات من الحصول على الترخيص بتسمية "جامعة خاصة"؛
- أن تكون على الأقل ٥٠ في المائة من مسالك التكوين بها معتمدة وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في المرسوم رقم ٢.٠٩.٧١٧ الصادر في ١٧ آذار/ مارس ٢٠١٠ بتطبيق المادتين ٥١ و٥٢ من القانون ٠١-٠٠ بشأن تنظيم التعليم العالي، وذلك خلال مدة ثلاث سنوات تسري ابتداء من تاريخ الترخيص؛
- أن يعهد تدبير الجامعة الخاصة إلى رئيس يعين، بعد استطلاع رأي السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي في شأن توفر المرشح لرئاسة الجامعة الخاصة على خبرة تربوية في التعليم العالي أو في الحياة المهنية لمدة خمس سنوات على الأقل لها علاقة بأحد ميادين التكوين الملقنة بالمؤسسات التابعة للجامعة الخاصة، وتمتعه بالأهلية البدنية والعقلية لمزاولة هذه المهمة وأن لا يكون قد صدر أي حكم جنح أو جنائي في حقه لأسباب مخالفة لمزاولة مهمة رئيس جامعة، ولاسيما الأفعال المنافية للشرف والمروءة والأخلاق الحميدة.

رابعا: الحكامة وأنشطة التقييم والاعتماد في التعليم العالي

١. حكامة التعليم العالي على المستوى الوطني

تتولى الحكامة (Governance)في التعليم العالي الوطني عدة هيئات للتنسيق وهي: اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، ومجلس تنسيق مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، ولجنة تنسيق التعليم العالي الخاص.

اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي: تتألف هذه اللجنة من ستة أعضاء يمثلون السلطات الحكومية المعنية، وأربعة عشر عضوا معينين: أربعة رؤساء جامعات؛ مديران لمؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات؛ مديران لمؤسسات التعليم العالي الخاص؛ مديران لمؤسسات البحث العامة والخاصة؛ ممثل واحد عن النقابة الأكثر تمثيلية في التعليم العالي؛ شخصيتان من القطاع الاقتصادي والاجتماعي.

وتدوم ولاية العضو المعين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. ويمكن أن تضم اللجنة أيضا شخصيات معروفة أو خبراء لهم علاقة بالملفات التي تتم معالجتها.

وتتمثل مهام اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي فيما يلي:

- إبداء الرأي فيما يتعلق بإحداث الجامعات ومؤسسات التعليم العالي العام أو الخاص؛
- إبداء الرأي بشأن اعتماد مسالك التكوين؛
- تحديد معايير وآليات التصديق المتبادلة لبرامج الدراسات واعتمادها؛
- تنسيق معايير قبول الطلاب وتسجيلهم في مختلف الأسلاك، وكذلك معايير التقييم المستمر والامتحانات ومناقشة قبول البحوث العلمية؛
- النهوض بالبحث العلمي وتشجيع التفوق؛
- تفعيل التضامن والتعاون المالي؛
- اقتراح نظم الدراسات والامتحانات.

مجلس تنسيق مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات: يتكون هذا المجلس من أعضاء يمثلون السلطات الحكومية المعنية؛ ومن ممثلين عن مديري مؤسسات التعليم العالي التابعة للقطاعات الوزارية؛ ومن مدرس باحث عن كل مجال للتكوين؛ ومن ثلاث شخصيات من القطاع الاقتصادي (شخصية ترأس شركة عمومية، وشخصية ترأس شركة خاصة، وشخصية تنتمي إلى قطاع التعليم العالي الخاص).

وقد أوكلت لمجلس التنسيق المهام الرئيسية التالية:

- يعطي رأيه بشأن النظام الداخلي لكل مؤسسة قبل المصادقة عليه من طرف السلطة الحكومية؛
- يدرس الاقتراحات التي تعرضها عليه المؤسسات فيما يتعلق بعدد المقاعد المخصصة لتسجيل الطلاب وعرضها للسلطة الحكومية المكلفة بتكوين الأطر للمصادقة عليها؛
- يبدي رأيه في شأن طلبات الاعتماد المقدمة من لدن المؤسسات؛
- يعطي رأيه في وضع مشاريع إحداث مسالك التكوين والبحث؛
- يقترح ويعطي رأيه في إحداث أية مؤسسة جديدة للتعليم العالي غير تابعة للجامعات؛
- يعمل على خلق التآزر بين مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات لتيسير انبثاق أقطاب متعددة التقنيات، منظمة على شكل مؤسسات عمومية متعددة التخصصات؛
- يعين أعضاء اللجنة الدائمة لتدبير شؤون أعضاء هيئة التدريس، ويوافق على النظام الداخلي للجنة المذكورة؛
- يوصي باتخاذ تدابير كفيلة لتيسير الاندماج المهني للحائزين على الشهادات؛
- وبصفة عامة، يتدخل المجلس في أية مسألة تهدف إلى تحسين التكوين الذي تقدمه المؤسسات كتنظيم التدريس، وتحديد الشهادات التي تمنحها المؤسسات، وشروط الولوج إلى أسلاك التكوين، وكذا كيفيات تنظيم مباريات توظيف الأساتذة.

لجنة تنسيق التعليم العالي الخاص: تتألف هذه اللجنة من أعضاء قانون (المدير المسؤول عن التعليم العالي الخاص؛ والمدير المسؤول عن التعليم العالي)، ومن أعضاء منتخبين (ستة من الممثلين القانونيين للتعليم العالي الخاص ينتخبهم أقرانهم)، ومن أعضاء معينين (اثنان من رؤساء الجامعات، وعميد كلية العلوم الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، وعميد كلية الطب والصيدلة أو كلية طب الأسنان، وعميد كلية العلوم والتقنيات؛ ومدير مؤسسة تكوين المهندسين تابعة للجامعة، ومدير مؤسسة للتعليم العالي غير تابعة للجامعة، وشخصيتان من القطاع الاقتصادي والاجتماعي).

ومن المهام الموكلة إلى لجنة تنسيق التعليم العالي الخاص، نذكر:

- إبداء رأيها حول الترخيص بفتح مؤسسات التعليم العالي الخاص، وكذلك حول طلبات الاعتماد؛
- تحديد معايير الجودة بالنسبة للتعليم العالي الخاص والسهر على نشرها وتطبيقها؛
- إعداد مدونة لآداب المهنة وتشجيع العمل بها وتكييفها والسهر على التقيد بها؛
- إعداد استراتيجيات ومخططات عمل لأجل تنمية القطاع الخاص؛
- تشجيع التعاون بين مؤسسات التعليم العالي الخاص ومختلف الشركاء من القطاعين العام والخاص؛
- المساهمة في تسيير كل مؤسسة للتعليم العالي الخاص يلاحظ قصورها أو عجزها موقتا أو نهائيا، من أجل الاستمرار في عملها بوسائلها الخاصة.

٢. حكامة الجامعات والمؤسسات

أما فيما يخص الحكامة على الصعيد المحلي، فقد تم إنشاء هياكل لتدبير المؤسسات والجامعات، كما اعتمدت أحكام وشروط لتعيين المسؤولين في المؤسسات:

- يسير كل جامعة "مجلس جامعة" يتألف من رئيس الجامعة، ومن عمداء الكليات ومديري المدارس، ومن ممثلين منتخبين عن أعضاء هيئة التدريس وعن الطلاب، ومن ممثلين عن القطاع الاجتماعي والاقتصادي. ويتم تعيين رئيس جامعة وفق مباراة، ويمكن أن تتجدد ولاية الرئيس لمرة واحدة فقط في أربع سنوات؛
- يسير كل مؤسسة "مجلس المؤسسة" الذي يتألف من العميد أو المدير، ومن رؤساء الشعب، ومن ممثلين منتخبين عن أعضاء هيئة التدريس وعن الطلاب، ومن ممثلين عن القطاع الاجتماعي والاقتصادي. ويتم تعيين عميد مؤسسة أو مدير مدرسة وفق مباراة، ويمكن أن تتجدد ولاية العميد أو المدير لمرة واحدة فقط في أربع سنوات.

٣. أنشطة التقييم والاعتماد في التعليم العالي

لقد أدخلت عدة أنشطة للتقييم في نظام التعليم العالي بالمغرب(Kaaouachi, 2010):

- نشاط تقييم واعتماد(Evaluation and accreditation) مسالك التكوين: يقوم هذا النشاط على إجراءات محددة كالتقييم الذاتي للمسالك من قبل هياكل الجامعة (مجالس المؤسسات، ومجلس الجامعة)؛ والتقييم الخارجي من طرف الأقران (اللجنة الوطنية للتقييم)؛ ومنح قرار الاعتماد من طرف السلطة الحكومية بعد رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي. وتستند معايير التقييم والاعتماد لمدى ملاءمة محتوى وحدات المسلك للمعايير التربوية الوطنية، وتمنح شهادات الاعتماد لمدة محددة.
- أنشطة التقييم التي تقوم بها الهيئة الوطنية للتقييم لدى المجلس الأعلى للتعليم: وهي هيئة متخصصة ومستقلة لتحقيق عمليات مراجعة الحسابات والتقييمات لنظام التربية والتكوين. تتبع الهيئة للمجلس الأعلى للتعليم الذي هو مؤسسة دستورية تم إنشاؤه في فبراير من عام ٢٠٠٦. ويتولى هذا المجلس إبداء رأيه بشأن جميع القضايا المتعلقة بقطاع التربية والتكوين، وإجراء تقييمات شاملة للنظام الوطني للتربية والتكوين في المستويات المؤسساتية والبيداغوجية وتدبير الموارد، وضمان ملاءمة هذا النظام مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.
- عرض رؤساء الجامعات لتقرير سنوي حول حالة وحصيلة وآفاق نظام التعليم والبحث بالجامعة، أمام المجالس الإقليمية.
- التقييم الذاتي (Self-evaluation) لهياكل البحث المعتمدة في عام ٢٠٠٦. وقد بدأ هذا النشاط في عام ٢٠٠٨ بإجراء تقييم أنشطة البحث للفترة النصفية الأولى للمدة، والذي تلاه تقييم نهائي في عام ٢٠١٠ بعد اكتمال مدة الاعتماد المحددة في أربع سنوات.

خامسا: تحديات الجودة في التعليم العالي في المغرب

يمكن أن تُحدد النوعية انطلاقا من عناصر مختلفة كخصائص الطلاب والمدرسين، والموارد المادية والمالية، والبنية التحتية والتجهيزات، وعملية التدريس والتعلم، ونتائج الطلاب من حيث التحصيل، والإدماج المهني، وحجم الإنتاج العلمي، والسياق العام لنظام التعليم الخ.

ويستكشف هذا الجزء بعض جوانب النوعية في التعليم العالي بالمغرب، بالنظر إلى العناصر السالفة الذكر.

١. الجودة في التعليم العالي العام (الحكومي)

من المعروف أن نوعية التعليم العالي بالمغرب، خلال فترة الستينات وبداية السبعينات من القرن العشرين، كانت جد مشرفة. ويشهد على هذا، معادلة الشهادات الوطنية لشهادات الجامعات الأجنبية، والإدماج السريع للخريجين في مختلف مناصب الإدارة العمومية(Zouaoui, 2005).

في أواسط السبعينات من القرن الماضي، اتضحت أولى بوادر تدهور نوعية التعليم العالي. وتجسد هذا التدهور بانخفاض مستوى مؤشرات المردودية الداخلية والخارجية. ويُعزي تدني النوعية إلى ظاهرة كثرة الطلاب، مما حد من شروط وظروف التحصيل (نسبة تأطير عالية، عدم كفاية الموارد المادية، تدهور البنية التحتية، عدم فعالية عملية التعليم والتعلم، انخفاض الدافعية لدى الطلاب، إلخ.).

وتسبب أيضا في تدهور النوعية، انخفاض مستوى المتعلمين في مختلف أسلاك التعليم المدرسي (الابتدائي والثانوي). مما أثر على متابعة الدراسة في التعليم العالي، وذلك بسبب افتقار الطلاب للمكتسبات الأساسية. ويُعزى انخفاض مستوى المتعلمين في التعليم المدرسي إلى نقص مؤهلات مدرسي التعليم الابتدائي، حيث كان أغلبهم من العرضيين بدون مؤهلات تم توظيفهم منذ بداية الاستقلال. وساهم أيضا في ذلك، سياسة تدفق الطلاب بين أقسام وأسلاك التعليم المدرسي، دون مراعاة المعايير التعليمية ودون تحقيق الأهداف التربوية (Lhafi et al., 2000).

إلى ذلك فإن تدهور النوعية كان بسبب الفجوة بين لغة التعليم المدرسي (اللغة العربية) ولغة التعليم العالي (الفرنسية). وأخيرا، كان نتيجة لعدم وجود الحافز والدافعية لدى الطلاب حيث غاب عنصر تثمين الشهادة في ضوء ارتفاع معدلات البطالة بين الخريجين.

وكانت عواقب هذا التدهور في النوعية كثيرة: تخرج الجامعة المغربية، في كل عام، الآلاف من الخريجين بمستوى تكويني متواضع جداً، حيث ترتب عن ذلك تسجيل معدلات مرتفعة للبطالة في صفوف الخريجين. وفي المقابل، يغادر آلاف الطلاب الجامعة دون الحصول على أية شهادة.

ومع ذلك، حافظت مؤسسات تكوين الأطر غير التابعة للجامعات على نوعية مقبولة، وعلى ملاءمة التكوينات لاحتياجات القطاع الاجتماعي والاقتصادي. ويُعزى هذا إلى عامل الانتقاء الصارم لولوج الطلاب إلى مختلف أسلاك التكوين، وإلى انخفاض معدلات التأطير البيداغوجي، فضلا عن تحقيق الظروف الجيدة للتحصيل والمتعلقة بتوفير المعدات والتجهيزات الأساسية.

٢. الجودة في التعليم العالي الخاص

تختلف النوعية في القطاع الخاص من مؤسسة إلى أخرى، حيث يوجد تفاوت كبير بين مؤسسات قليلة ذات نوعية عالية ومؤسسات أخرى كثيرة ذات نوعية رديئة. فهناك فقط عدد محدود من المؤسسات الخاصة معترف بها من طرف أصحاب العمل بشأن نوعية التكوين. وتتميز هذه المؤسسات بمعدل إدماج مهني كبير للخريجين.

وتعرف مؤسسات خاصة أخرى بتقديم تكوينات بأقل جودة. ويرجع السبب في ذلك أنها غالباً ما تقبل الطلاب الذين لا يتم قبولهم في مؤسسات التعليم العالي العام ذات الاستقطاب الانتقائي، أو الذين لديهم مكتسبات متواضعة جداً (معدل المرحلة الثانوية منخفض، تخصص غير متوافق مع التكوينات التي توفرها المؤسسة الخاصة). سبب آخر يشير بأصبع الاتهام إلى نقص المدرسين القارين الذين يمكنهم تتبع وتأطير أعمال الطلاب.

خلاصة

تطور التعليم العالي العام (الحكومي) في المغرب على فترات زمنية: الفترة الأولى، قبل القرن

العشريـن، هيمن عليها التعليم الديني التقليدي في جامعة القرويين بفاس وجامعة بن يوسف بمراكش. ثم، فترة ثانية، الفترة الاستعمارية، اتسمت بالإبقاء على النظام الديني التقليدي وبإرساء الأسس الأولى لنظام تعليمي عصري، وذلك بإنشاء بعض المؤسسات الجديدة. ثم، فترة أخرى من الاستقلال إلى سنة ١٩٧٥، تميـزت بإنشـاء نظام تعليمي وطني مرتكز على أربعة مبادئ رئيسـية هي تعميم التعليم، ومغربة الأطـر، والتعريـب، وتوحيـد التعليم. كما تميـزت هذه الفترة بوضـع هيكلة جديدة للتعليـم العالي عبر إحداث جامعة محمد الخامس بالرباط. وفترة أخرى، بين سنتي ١٩٧٥ و١٩٩٠، تميزت بالكثرة القوية في أعداد الطلاب، وبانتشار جغرافي كبير للمؤسسات، فضلا عن إنشاء العديد من الجامعات الجديدة. وقـد اتسـمت الفتـرة مـن عام ١٩٩٠ إلـى عـام ٢٠٠٠، بإنشاء أنـواع جديـدة من المؤسسـات وبوضع تخصصـات جديـدة في التكوين ذات طابـع مهني، فضلا عن تبنـي نظام جديد لتقييم واعتماد مسـالك التكويـن فـي الدراسـات العليا والدكتـوراه. وتميزت الفتـرة الأخيرة، مـن سنة ٢٠٠٠ إلـى يومنا هذا، بصـدور مكثف للعديد من الإصلاحات، تبعا لتوجهات الميثـاق الوطني للتربية والتكوين، ومقتضيات القانـون ٠١-٠٠ المتعلق بتنظيم التعليـم العالي. وتعلق آخر الإصلاحات بوضع البرنامج الاستعجالي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ والذي هدف إلى التعجيل بسرعة الإصلاح في التعليم العالي.

كمـا عرف تطـور التعليم العالي الخاص بالمغرب سلسـلة من التحولات منذ ظهوره على السـاحة الوطنيـة فـي الثمانينات من القـرن الماضي حتى حصول زيادة كبيرة في عدد مؤسسـاته اليوم. وتمارس هذه المؤسسات مهامها تحت مراقبة الإدارة الوصية، ويمكن لها أن تتخذ اسم مدرسة أو معهد أو مركز. وقد اعتبر كل من الميثاق الوطني للتربية والتكوين والقانون ٠١-٠٠، القطاع الخاص كشريك رئيسـي للدولة لأجل توسيع عرض التكوين وتحسين نوعية النظام التعليمي، وذلك بالتنصيص على العديد من الحوافـز لهـذا القطاع. وظلت بعض أحكـام القانون ٠١-٠٠، لاسيما تلك المتعلقـة بالقطاع الخاص، دون تطبيق لعدة سنوات. وفي السنوات الأخيرة، تم وضع إطار تشريعي للتعليم العالي الخاص، عالج أساسـا ثـلاث قضايا: الترخيص بفتح وتوسيع وتغيير المؤسسـات الخاصة، واعتماد مسـالك التكوين، والترخيص بتسمية "كلية خاصة" أو "جامعة خاصة".

وتقـوم حكامـة التعليم العالي فـي المغرب، على الصعيـد الوطني، من قبل ثلاث هيئات للتنسـيق: اللجنة الوطنية لتنسـيق التعليم العالي، ومجلس تنسيق مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، ولجنة تنسيق التعليم العالي الخاص. أما على الصعيد المؤسسي، فتتم عمليات التدبير وصنع القرار عبر مجلس الجامعة ومجالس المؤسسـات. وقـد حددت تركيبة ومهام هذه الهيئـات الوطنية والمحلية في التشريعـات القانونية المعمـول بها. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تنفيذ عدة أنشطة للتقييم في التعليم العالي بالمغرب عن طريق عمليات التقييم والاعتماد لمسالك التكوين في القطاعين العام والخاص، والتقييم الموضوعاتـي والقطاعـي الذي تقوم به الهيئة الوطنيـة للتقييم التابعة للمجلس الأعلـى للتعليم، وكتابة التقارير السنوية من قبل رؤساء الجامعات، والتقييم الذاتي لهياكل البحث العلمي.

إن نوعيـة التعليـم العالـي العام (الحكومـي) بدأت منذ منتصف السـبعينات من القـرن الماضي في التدهـور المسـتمر بفعل تكاثـر أعداد الطلاب، ممـا خلف ضعفا واضحـا في التحصيـل الدراسي. أما بالنسـبة لنوعيـة التعليم العالـي الخاص، فهي شديدة التغير بين المؤسسـات، حيث يوجـد تفاوت كبير بين مؤسسـات قليلة ذات نوعية عالية ومؤسسـات أخرى ذات نوعية رديئة. فهناك فقط عدد محدود من المؤسسات الخاصة هي معترف بها من طرف أرباب العمل بشأن نوعية التكوين.

وخلاصـة القول، يُبرز تطور التعليم العالي بالمغرب أن الجوانب الكمية قد أحرزت تقدما ملحوظا

مـن سنة إلـى أخرى: زيادة في أعداد الطلاب وأعداد المدرسيـن الباحثين، وتمديد جغرافي للجامعات والمؤسسـات، وخلـق أنـواع جديدة من المدارس العليـا، وتنويع عرض التكوين بوضع مسـالك مهنية وتخصصـات جديدة، وهيكلة البحـث العلمي، ووضع ترسانة قانونية مهمة... غيـر أن جوانب النوعية مـا زالت مؤشراتها ضعيفة، خاصة تلك التي تتعلق بالمردوديـة الداخلية والخارجية، كارتفاع معدلات الرسـوب والتكرار والانقطـاع عن الدراسة، وضعف تحكم الطلاب فـي الكفايات الأساسية (اللغات، التواصـل، المعلوميـات...)، وعـدم تطابق مواصفات الخريجيـن مع حاجيات سـوق العمل، وارتفاع معـدلات البطالة لدى الخريجين، وضعف حجم الإنتـاج العلمي وتردي نوعيته، ومحدودية الخدمات المقدمة للمحيط الاجتماعي والاقتصادي ولصالح التنمية الوطنية بصفة عامة.

وترتبط أسباب تردي النوعية في التعليم العالي بالعديد من الإكراهات والمعيقات كغياب التخطيط الاستراتيجـي لدى المؤسسـات في مجـالات التكوين والبحـث العلمي، وعدم استكمـال الاستقلالية الشاملـة لـدى المؤسسـات، وضعـف الشراكـة بيـن الجامعـة ومحيطهـا الاقتصـادي والاجتماعـي، ومحدوديـة تطبيـق الربط الفعلي للمسـؤولية بالمحاسبة، وعدم نجاعة أنظمـة التقييم والاعتماد، فضلا عن ضعف بعض مؤشرات وعناصر العملية التعليمية التعلمية (ارتفاع معدلات التأطير، نقص في الطاقة الاستيعابية من بنايات وتجهيزات ومعدات دراسية، تدني الدافعية لدى الطلاب، هيمنة الطرق التقليدية في التدريس والتقييم، غياب برامج منتظمة للتكوين المستمر، نقص في الخدمات الاجتماعية للطلبة).

المصادر والمراجع العربية

وزارة الاقتصاد الوطني (١٩٥٧). **الدليل الاحصائي للمغرب**. الرباط: وزارة الاقتصاد الوطني.

المملكـة المغربيـة (١٩٩١). القانون رقم ١٥ / ٨٦ المعتبر بمثابة النظام الأساسي للتعليم الخاص بناء علـى تنفيـذه بمقتضى الظهير الشريف رقم ١٢٦ / ٨٧ / ١ الصادر فـي ٦ ربيع الثاني ١٤١٢ الموافق ل ١٥ أكتوبر ١٩٩١. الرباط: المملكة المغربية.

المملكـة المغربية (٢٠١٠). **قرار لوزير التربية الوطنية والتعليـم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم ١٠ ,٢٠٥٤ صادر في ٣ شعبان ١٤٣١ (١٦ تموز/ يوليو ٢٠١٠) بتحديد دفتر التحملات المتعلق باعتماد مسالك التكوين لمؤسسات التعليم العالي الخاص**. الرباط: المملكة المغربية.

اللجنـة الخاصة بالتربية والتكوين (١٩٩٩). **الميثاق الوطنـي للتربية والتكوين**. الرباط: اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين.

اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين (١٩٩٩). **رؤى في نظام التربية والتكوين بالمغرب. نتائج، إشكاليات، واختلالات**. الرباط: اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين.

اللجنـة الخاصة بالتربية والتكوين (٢٠٠٥). **إصلاح منظومة التربية والتكوين ١٩٩٩-٢٠٠٤، حصيلة مرحلة ومستلزمات دينامية جديدة**. الرباط: اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين.

المجلـس الأعلى للتعليـم (٢٠٠٨). **حالة وآفاق منظومة التربية والتكوين**. الجزء الأول: إنجاح مدرسة للجميـع. الجـزء الثاني: التقريـر التحليلي. الجزء الثالث: أطلـس المنظومة الوطنيـة للتربية والتكوين. الرباط: المجلس الأعلى للتعليم.

المملكـة المغربيـة (٢٠٠٢). **مرسـوم رقـم ٢٣٣٠ ,٠١ ,٢ صـادر في ٢٢ مـن ربيـع الأول ١٤٢٣ (٤ حزيران/ يونيو ٢٠٠٢) بتحديد تكوين وسـير اللجنة الوطنية لتنسـيق التعليم العالي وكذا كيفيات تعيين أعضائها**. الرباط: المملكة المغربية.

المملكـة المغربيـة (٢٠٠٤). **مرسـوم رقـم ٦٨٤ ,٠٣ ,٢ صـادر فـي ١٨ مـن ربيـع الآخـر ١٤٢٥ (٧**

حزيران/ يونيو ٢٠٠٤) بتحديد تأليف لجنة تنسيق التعليم العالي الخاص وطريقة تعيين أعضائها أو انتخابهم وكذا كيفيات سيرها. الرباط: المملكة المغربية.
المملكة المغربية (٢٠٠٧). **مرسوم رقم ٠٧,٩٩,٢ صادر في ١١ من جمادى الآخرة ١٤٢٨ (٢٧ حزيران/ يونيو ٢٠٠٧) بتحديد كيفيات الترخيص لفتح وتوسيع وتغيير مؤسسات التعليم العالي الخاص**. الرباط: المملكة المغربية.
المملكة المغربية (٢٠١٠). **مرسوم رقم ٠٩,٧١٧,٢ صادر في ٣٠ من ربيع الأول ١٤٣١ (١٧ آذار/ مارس ٢٠١٠) بتحديد شروط وكيفيات منح اعتماد مسالك التكوين وسحبه في مؤسسات التعليم العالي الخاص**. الرباط: المملكة المغربية.
المملكة المغربية (٢٠١٠). **مرسوم رقم ١٠,٣٦٤,٢ صادر في ١٦ من ذي القعدة ١٤٣١ (٢٥ أكتوبر ٢٠١٠) في شأن الترخيص بتسمية «كلية خاصة» أو «جامعة خاصة»**. الرباط: المملكة المغربية.
المملكة المغربية، وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (٢٠٠٩). **البرنامج الاستعجالي ٢٠٠٩-٢٠١٢، من أجل نفس جديد للإصلاح**. الرباط: وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

المصادر والمراجع الأجنبية

Kaaouachi, A. (2010). L'évaluation dans l'enseignement supérieur au Maroc : réalisations et défis, pp. 409-422. *"Towards an Arab Higher Education Space: International Challenges and Societal Responsibilities"*. UNESCO.

Lhafi, N. Abbad, M., El Ghardef, A., El Belghiti Alaoui, A., El Magzari, M. (2000). *L'amélioration de la qualité de l'enseignement: Réhabiliter l'école.* Contribution du réseau d'experts nationaux sur la situation actuelle et les voies de rénovation de l'éducation et la formation, T II, COSEF.

Merrouni, M. (1983). *Le collège musulman de Fès (1914 à 1956)*. Thèse de Doctorat. Monréal: Université de Montréal, Faculté des Sciences de l'Education.

Prost, A. (1996). *Douze leçons sur l'histoire.* Paris: Seuil.

Ricoeur, P. (1995). *Histoire et vérité.* Tunis: Cérès.

Zouaoui, Mekki (2006). *L'enseignement supérieur depuis l'indépendance*: *La dégradation de la qualité était-elle inéluctable?* Maroc : Cinquantenaire de l'Indépendance du Royaume du Maroc.

مواقع الكترونية

http://www.enssup.gov.ma/index.php/textes-juridiques-

http://www.enssup.gov.ma/index.php/statistiques

http://www.enssup.gov.ma/index.php/textes-juridiques-/enseignement-superieur